

Distr.
GENERAL

A/RES/49/21 D-N
19 January 1995

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
البند ٣٧ (ب) من جدول الأعمال

قرارات اتخذتها الجمعية العامة

إدون الإحالة الى لجنة رئيسية (A/49/L.26 و A/49/L.32/Rev.1 و
A/49/L.37/Rev.1 و Rev.1/Add.1 و A/49/L.36/Rev.1 و A/49/L.34/Rev.1 و
A/49/L.42/Rev.1 و A/49/L.41/Rev.1 و Rev.1/Add.1 و A/49/L.39/Rev.1 و
A/49/L.48/Rev.2 و A/49/L.50) [(

٢١/٤٩ - تقديم المساعدة الاقتصادية الخاصة إلى فرادى البلدان أو المناطق

دال

تقديم المساعدة الى موزامبيق

إن الجمعية العامة،

إذ تشير الى قرارى مجلس الأمن ٣٨٦ (١٩٧٦) المؤرخ ١٧ آذار/مارس ١٩٧٦ و ٧٨٢ (١٩٩٢) المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢،

وإذ تشير أيضا الى قراراتها ذات الصلة، لا سيما القرار ٢٢٧/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ والقرار ٤٢/٤٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، اللذين حثت فيهما المجتمع الدولي على الاستجابة بفعالية وبسخاء لنداء تقديم المساعدة الى موزامبيق،

وإذ تؤكد من جديد مبادئ المساعدة الإنسانية، الواردة في مرفق قرارها ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٧/٤٨ المؤرخ ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ بشأن تقديم المساعدة

في إزالة الألغام، وإذ تلاحظ بقلق بالغ انتشار الألغام الأرضية في المناطق التي كانت ساحة للحرب في موزامبيق؛

وإذ تأخذ في اعتبارها مؤتمر المانحين المعقود في روما في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ واجتماع المتابعة المعقود في مابوتو في حزيران/يونيه ١٩٩٣، اللذين كان هدفهما الأساسي يتمثل في تعبئة الموارد لبرامج دعم إعادة توطين وإدماج اللاجئين العائدين والأشخاص المشردين داخل البلد والجنود المسرحين، وذلك بعد انتهاء الحرب،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا إعلان باريس وبرنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا^(١)، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠،

وإذ تؤكد على الحاجة الى مواصلة دعم المساعدة الإنسانية في ضوء العملية الجارية لإعادة اللاجئين العائدين والمشردين داخليا والجنود المسرحين إلى ديارهم، وإعادة توطينهم وإدماجهم،

وإذ تؤكد أيضا على أن موزامبيق خارجة من حرب مدمرة، وأن الاستجابة المناسبة للحالة الراهنة في البلد تتطلب تقديم مساعدة دولية كبيرة في شكل شامل متكامل يربط المساعدة الإنسانية بالمعونة الاقتصادية لغرض التعمير والتنمية الوطنيين،

وإذ تلاحظ مع الامتنان قيام مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة بتعبئة وتخصيص الموارد لبرنامج مساعدة إنسانية موحد لموزامبيق بعد الحرب،

وإذ ترحب بالدور الذي قامت به جميع الأطراف وشعب موزامبيق عموما في تنفيذ اتفاق السلم العام في موزامبيق الموقع في روما في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢^(٢) والذي تتمثل أهدافه الرئيسية في إقامة سلم دائم، وتدعيم الديمقراطية، وتشجيع المصالحة الوطنية في ذلك البلد،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ عن تقديم المساعدة الى موزامبيق^(٣)،

١ - تحييط علما بتقرير الأمين العام؛

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا، باريس، ٣-١٤ أيلول/سبتمبر

١٩٩٠ (A/CONF.147/18)، الجزء الأول.

(٢) انظر S/24635.

(٣) A/49/387 و Corr.1.

٢ - تعرب عن امتنانها لجميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي تقدم المساعدة الى موزامبيق؛

٣ - تلاحظ مع التقدير أن ثمة برنامجا لإزالة الألغام ينفذ حاليا بدعم من الأمم المتحدة وتعاون وثيق مع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وتحث المجتمع الدولي على مواصلة تقديم المساعدة اللازمة لتنفيذ برنامج إزالة الألغام في ذلك البلد؛

٤ - تشني على شعب موزامبيق لمثابرتة وجهوده التي لا تكل في السعي الى إحلال السلم والاستقرار الدائمين في ذلك البلد؛

٥ - تعرب عن ارتياحها للتنفيذ الناجح لاتفاق السلم العام في موزامبيق، الذي هيأ ظروفًا مناسبة لإقامة سلم دائم وتدعيم الديمقراطية وتشجيع المصالحة الوطنية وتنفيذ برنامج وطني للتعمير والتنمية في موزامبيق؛

٦ - ترحب بالتنفيذ الناجح لاتفاق السلم العام في موزامبيق ، الذي تكلل بإجراء انتخابات متعددة الأحزاب في ذلك البلد في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤؛

٧ - تدعو المجتمع الدولي والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى مواصلة تقديم المساعدة بسخاء الى موزامبيق في شكل دعم مالي ومادي وتقني من أجل عودة اللاجئين الى وطنهم وإعادة توطين وإدماج اللاجئين العائدين والمشردين داخليا والجنود المسرحين؛

٨ - تناشد المجتمع الدولي أن يقدم الدعم الى حكومة وشعب موزامبيق من أجل إقامة السلم الدائم وإحلال الديمقراطية والعمل على تنفيذ برنامج فعال للتعمير والتنمية الوطنيين في ذلك البلد؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، بالتعاون الوثيق مع حكومة موزامبيق، بما يلي:

(أ) مواصلة جهوده لتعبئة المساعدة الدولية من أجل التعمير والتنمية الوطنيين في موزامبيق؛

(ب) كفالة تنسيق أعمال منظومة الأمم المتحدة من أجل الاستجابة المناسبة لاحتياجات المساعدة الانسانية والتنمية في موزامبيق؛

(ج) إعداد تقرير عن المساعدة الدولية المقدمة للتعمير والتنمية الوطنيين في موزامبيق، لتقدمه الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين.

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

هـ

تقديم المساعدة من أجل إنعاش ليبيريا وتعميرها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٢/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ١٤٧/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ١٥٤/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ١٩٧/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

وإذ تحيط علماً بقرار مجلس الأمن ٩٥٠ (١٩٩٤) المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، الذي قرر فيه المجلس، في جملة أمور، أن يمدد فترة ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا حتى ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، وطلب إلى كافة الفصائل أن تكف عن أعمال القتال وأن تتفق على جدول زمني لنزع السلاح وتسريح القوات، وأهاب بحكومة ليبيريا الوطنية الانتقالية وبجميع الليبريين أن يسعوا إلى تحقيق وفاق سياسي ومصالحة وطنية،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخ ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤^(٤)،

وإذ تشني على الجماعة الاقتصادية لدول غربي أفريقيا لجهودها المستمرة الرامية إلى إيجاد حل للصراع واستعادة السلم والاستقرار في ليبيريا،

وإذ تشني أيضا على الدور الإيجابي الذي يضطلع به حاليا رئيس جمهورية غانا، بصفته الرئيس الحالي للجماعة الاقتصادية لدول غربي أفريقيا، بهدف إعادة تنشيط عملية السلم وإيجاد حل دائم للنزاع،

وإذ تلاحظ أنه بالرغم من إنشاء برنامج عملي لتقديم المساعدة الطارئة يشمل البلد كله، فلا تزال مشاكل الأمن والسوقيات تعرقل إلى حد خطير تقديم المساعدة الفورية، وبخاصة في الداخل، كما أنها تحول دون الانتقال من مرحلة الإغاثة الطارئة إلى التعمير والتنمية،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء الآثار المدمرة التي تنجم عن هذا الصراع الطويل الأمد على الأحوال الاجتماعية والاقتصادية في ليبيريا، وإذ تلاحظ الحاجة الملحة إلى إنعاش القطاعات الأساسية في البلد، في جو يسوده السلم والاستقرار، بغية إعادة الأحوال إلى مجراها الطبيعي،

وإذ تقرر بأهمية التزام جميع الأطراف والفصائل بعملية السلم وبال الحاجة إلى تهيئة بيئة مواتية تمكن من توصيل المساعدات،

١ - تعرب عن امتنانها للدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية التي استجابت ولا تزال تستجيب لنداءات حكومة ليبيريا الوطنية الانتقالية ونداءات الأمين العام من أجل تقديم المساعدة الطارئة؛

٢ - تعرب عن امتنانها أيضا للأمين العام لجهوده المستمرة من أجل تعبئة المجتمع الدولي والأمم المتحدة والمنظمات الأخرى لتقديم المساعدة الطارئة إلى ليبيريا، وتحث على مواصلة تقديم هذه المساعدة؛

٣ - تطلب إلى المجتمع الدولي والمنظمات الحكومية الدولية تزويد ليبيريا بالمساعدة التقنية والمالية وغيرها من أنواع المساعدة من أجل إعادة اللاجئين والعائدين والمشردين إلى وطنهم وإعادة توطينهم، وإعادة تأهيل المقاتلين، مما يشكل عناصر هامة في تيسير الانتقال من مرحلة المساعدة الطارئة إلى مرحلة تعمير ليبيريا وإجراء انتخابات ديمقراطية بها؛

٤ - تناشد المجتمع الدولي والمنظمات الحكومية الدولية تقديم مساعدة كافية للبرامج المحددة في تقرير الأمين العام، بما في ذلك إعداد نداء جديد لتقديم المساعدة الإنسانية من أجل تغطية الاحتياجات المتصلة بمساعدة الطوارئ، ودعم عملية السلم، وتعزيز البرامج والمشاريع القائمة بهدف تنشيط الاقتصاد المحلي بوسائل تتضمن زيادة الناتج الزراعي وتحويل المعونة الغذائية إلى أموال نقدية، ودعم عملية وضع استراتيجية للإصلاح الاقتصادي وخطة لتنمية المنطقة للمساعدة في إعادة توطين ودمج المجتمعات المتأثرة؛

٥ - تكرر مناشدتها المجتمع الدولي والمنظمات الحكومية الدولية من أجل الإسهام بسخاء في الصندوق الاستئماني الذي أنشأه الأمين العام، حتى يتمكن فريق المراقبين العسكريين التابع للجماعة الاقتصادية لدول غربي إفريقيا من الوفاء بولايته، فضلا عن المساعدة في تحمل تكاليف وزع قوات إضافية من خارج المنطقة دون الإقليمية؛

٦ - تطلب إلى جميع الأطراف والفصائل في ليبيريا أن تكفل على نحو كامل أمن وسلامة موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، وكذلك موظفي المنظمات غير الحكومية، وأن تضمن الحرية الكاملة لتحركهم في جميع أنحاء ليبيريا، وأن تتخذ كافة الإجراءات الضرورية لتهيئة مناخ يفضي إلى الحل الناجح للصراع في ليبيريا؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام:

(أ) أن يواصل بذل جهوده لتنسيق أعمال منظومة الأمم المتحدة وحشد المساعدة المالية والتقنية

وغيرها من أنواع المساعدة لإجراء انتخابات ديمقراطية ومن أجل إنعاش ليبيريا وتعميرها؛

(ب) أن يضع، عندما تسمح الظروف وبالتعاون الوثيق مع سلطات ليبيريا، تقديرا عاما للاحتياجات بغية القيام، متى كان ذلك مناسباً، بعقد مؤتمر مائدة مستديرة للجهات المانحة من أجل إنعاش ليبيريا وتعميرها؛

٨ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

٩ - تقرر أن تنظر في دورتها الخمسين في مسألة تقديم المساعدة الدولية من أجل إنعاش ليبيريا وتعميرها.

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

واو

تقديم المساعدة لتعمير وتنمية جيبوتي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٥٧/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ وإلى قراراتها السابقة بشأن تقديم المساعدة الاقتصادية إلى جيبوتي،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان باريس وإلى برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا^(١) اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، فضلا عن الالتزامات المتبادلة المتعهد بها في هذه المناسبة وما تتسم به متابعة هذا المؤتمر من أهمية،

وإذ يؤلمها بشدة العدد الكبير من المنكوبين والدمار والأضرار الجسيمة التي لحقت بالممتلكات والهياكل الأساسية في جيبوتي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بفعل السيول والفيضانات التي لم يسبق لها مثيل،

وإذ تلاحظ مع القلق وفاة عشرات الأشخاص أو اصابتهم أو اختفاءهم، وتزايد احتياجات آلاف المشردين، فضلا عن تدمير المساكن، وخاصة في الأحياء الشعبية، وتفكك قطاعات هامة من الهياكل الأساسية الوطنية، وبخاصة شبكة الطرق والسكك الحديدية، والامدادات المائية، والمراكز الصحية

والمستشفيات، والمؤسسات التعليمية وغيرها من المرافق العامة،

وإذ تضع في اعتبارها الأضرار البالغة التي لحقت الموارد الزراعية المحدودة في جيبوتي، بما في ذلك نفوق ماشيتها،

وإذ تدرك الجهود التي تبذلها جيبوتي، حكومة وشعبا، من أجل إنقاذ الأرواح البشرية والتخفيف من آلام الـ ١٠٠ ٠٠٠ شخص المنكوبين،

وإذ تلاحظ أن الجهود المبذولة لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في جيبوتي، وهو بلد يدخل في عداد أقل البلدان نموا، يعيقها تغير الأحوال المناخية المحلية من النقيض إلى النقيض، ولا سيما حالات الجفاف والسيول والفيضانات الدورية كتلك التي تحدث حاليا والتي حدثت في عام ١٩٨٩، وإذ تلاحظ أيضا أن تنفيذ برامج التعمير والتنمية يتطلب تكريس موارد كبيرة تتجاوز الإمكانيات الفعلية لهذا البلد،

وإذ تلاحظ بقلق أن الحالة في جيبوتي تفاقمت من جراء تدهور الحالة في القرن الأفريقي وخاصة في الصومال، وتحيط علما بوجود أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ من اللاجئين والمشردين من بلدانهم، مما يعرض الهياكل الاقتصادية والاجتماعية والإدارية الهشة للبلد لتوترات خطيرة ويتسبب لجيبوتي في مشاكل أمنية جسيمة،

وإذ تلاحظ أن جيبوتي في حالة اقتصادية ومالية حرجة لأنه تعين وقف العديد من المشاريع الإنمائية ذات الأولوية بسبب الأحداث الخطيرة التي جددت على الصعيد الدولي، من ناحية، ومن جراء تأثير النزاعات الإقليمية، وخاصة النزاع في الصومال، التي أدخلت الاضطراب على أنشطة الخدمات والمرور العابر والمبادلات، التي تجلب الجزء الأكبر من إيرادات الدولة، من ناحية أخرى،

وإذ تلاحظ أيضا ضرورة حشد الموارد المحلية بكفاءة لاستكمال المساعدة الخارجية،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام المؤرخ ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤^(٥)،

وإذ تلاحظ مع الامتنان ما قدمته مختلف البلدان والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية من دعم لعمليات الإغاثة الطارئة،

وإذ تلاحظ مع الامتنان أيضا الدعم الذي قدمته القوات الفرنسية المتمركزة بجيبوتي التي مكنت، بالتعاون مع القوات الحكومية، وبفضل أعمالها وتدخلاتها المشهودة، من إنقاذ عدة آلاف من الأرواح البشرية أثناء الفيضانات،

- ١ - تعرب عن تضامنها مع جيبوتي حكومة وشعبا في مواجهة الآثار المدمرة للسيول والفيضانات والحقائق الاقتصادية الجديدة لجيبوتي، الناتجة بوجه خاص عن استمرار الحالة الحرجة في القرن الأفريقي، وخاصة في الصومال؛
- ٢ - تناشد جميع الدول أن تساهم بسخاء في أنشطة الإغاثة وفي أنشطة الإنعاش والتعمير الجارية حاليا؛
- ٣ - تعرب عن امتنانها للأمين العام للجهود التي يبذلها لتوعية المجتمع الدولي بالصعوبات التي تواجهها جيبوتي؛
- ٤ - ترحب بالتوقيع على الاتفاق المبرم في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بين حكومة جيبوتي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بهدف عقد اجتماع مائدة مستديرة في جنيف في آذار/مارس ١٩٩٥ لصالح هذا البلد؛
- ٥ - تطلب إلى جميع الدول وجميع المنظمات الإقليمية والأقليمية والمنظمات غير الحكومية وسائر الوكالات الحكومية الدولية، ولا سيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية والبنك الدولي، أن تقدم إلى جيبوتي، على نحو ثنائي ومتعدد الأطراف، مساعدة ملائمة لتمكين هذا البلد من مواجهة مشاكله الاقتصادية الخاصة؛
- ٦ - ترى أن تنفيذ برنامج التسريح فضلا عن خطة الإنعاش الوطني وتعزيز المؤسسات الديمقراطية يتطلب مساعدة سخية تقدم في شكل مالي ومادي؛
- ٧ - تؤكد على ما لكفاءة استخدام المساعدة التقنية والمالية الخارجية وحشد الموارد المحلية من أهمية في الاضطلاع بأنشطة تستهدف تدعيم الديمقراطية وتعزيز رفاه السكان، وتشجع على بذل جهود في هذا الصدد؛
- ٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تعبئة الموارد اللازمة للاضطلاع ببرنامج فعال لتقديم المساعدة المالية والتقنية والمادية لجيبوتي؛
- ٩ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يعمل على إعداد دراسة عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالمساعدة الاقتصادية المقدمة لذلك البلد، وذلك في وقت يسمح للجمعية العامة بالنظر في المسألة في دورتها الخمسين.

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

زاي

التعاون والمساعدة الدوليان للتخفيف من حدة آثار الحرب في كرواتيا وتيسير انعاشها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ وإلى مرفق ذلك القرار، وإلى القرار ١٦٦/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وإذ تعيد تأكيد قرارها ٢٠٤/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤^(١) الذي يقدم معلومات بشأن حالة تنفيذ القرار ٢٠٤/٤٨،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالاجراءات التي اتخذت في إطار نداءات الأمم المتحدة الموحدة المشتركة بين الوكالات في ميدان الاغاثة الانسانية، وتلك الصادرة في إطار البرنامج العادي لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي،

وإذ تؤكد من جديد أهمية جهد الأمم المتحدة الشامل في مجال العمل الانساني في كرواتيا،

وإذ تؤكد الأهمية العامة لاجراءات الاغاثة الانسانية وضرورة تحويلها إلى برامج انمائية طويلة الأجل وبخاصة في المناطق التي أصابها الضرر نتيجة للحرب،

وإذ تسلّم بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة كرواتيا لتهيئة الظروف اللازمة للتعمير بعد انتهاء الحرب،

١ - تطلب إلى الأمين العام أن يعيّن، في حدود الموارد المتاحة، بعثة خبراء لتقصي الحقائق في كرواتيا تتولى تقييم مدى أضرار الحرب وآثارها على الهياكل الأساسية والموارد والبيئة والأفراد في البلد، وتنظر في الاحتياجات اللازمة لمساعدة حكومة كرواتيا في إعداد برنامج لانعاش كرواتيا وتعميرها وتنميتها، وأن يوجه، إذا لزم الأمر، نداء دوليا لتمويله؛

٢ - تعيد تأكيد مناشدتها جميع الدول والمنظمات الاقليمية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والهيئات الأخرى ذات الصلة، أن تقدم التعاون بمختلف أشكاله، والمساعدة

الخاصة وغيرها من أشكال المساعدة، لاسيما في أكثر المناطق تضررا، بغية تيسير إعادة الإدماج بطريقة سلمية من خلال برنامج التعمير والتنمية؛

٣ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريرا شاملا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

حاء

الخطة الخاصة للتعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١/٤٢ المؤرخ ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧، و ٢٤/٤٣ المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨، و ١٠/٤٤ المؤرخ ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩، و ١٥/٤٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، وبصفة خاصة إلى قراراتها ٢٠٤/٤٢ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، و ٢٣١/٤٢ المؤرخ ١٢ أيار/مايو ١٩٨٨، و ٢١٠/٤٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ١٨٢/٤٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٣١/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ١٧٠/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ١٩٩/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

وإذ تشير أيضا إلى أهمية المساعي التي يبذلها الأمين العام بصدد وضع الخطة الخاصة للتعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى^(٧) دعما للجهود الرامية إلى إيجاد حل سياسي للأزمة في أمريكا الوسطى،

وإذ تدرك المساهمة الاقتصادية والمالية القيمة الفعالة التي تقدمها الأمم المتحدة وشتى المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية استكمالاً للجهود الوطنية المبذولة لصالح عملية إحلال السلم والديمقراطية وتحقيق التنمية في أمريكا الوسطى،

وإذ تدرك أيضا أهمية العمل الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في اضطلاع المسؤوليات المنوطة به عن تنسيق الخطة الخاصة، وفقا لقرارات حكومات أمريكا الوسطى بشأن الموضوع، وكذلك قرارات الوكالات المتخصصة الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة،

(٧) A/42/949، المرفق.

وإذ تلاحظ مع الارتياح مساهمة الخطة الخاصة في وضع وتنفيذ برامج انمائية ذات أولوية في المنطقة دون الإقليمية، التي حُدّدت معالم مجالاتها في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤^(أ) المقدم عملاً بقرارها ١٩٩/٤٨.

وإذ تضع في اعتبارها اختتام العملية التي أنشأها المؤتمر الدولي المعني باللاجئين من أمريكا الوسطى، في أيار/مايو ١٩٩٤، فضلاً عن نفاذ الموارد، والانهاء من الخطة الخاصة، المتوقع أن يحل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٥/٢٣١.

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الخطة الخاصة للتعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى^(أ)، الذي يرد فيه وصف للأنشطة المضطلع بها في إطار الخطة الخاصة، مع بيان الاحتياجات من الموارد والمساعدات المالية التي لا غنى عنها لمواصلة إنجاز البرامج والمشاريع ذات الأولوية، التي من شأنها أن تعمل على توطيد عملية السلم والتنمية في هذه المنطقة دون الإقليمية؛

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام على جهوده الإضافية لدعم عملية إحلال السلم في أمريكا الوسطى؛

٣ - تعرب عن امتنانها لجميع الدول، وخاصة مجتمع الدول المانحة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات المالية الدولية والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، على ما قدمته من دعم وأبدته من تضامن في تنفيذ البرامج والمشاريع الإنمائية في إطار الخطة الخاصة والمؤتمر الدولي المعني باللاجئين من أمريكا الوسطى؛

٤ - تؤكد أهمية مواصلة تقديم التعاون والمساعدة الاقتصادية والتقنيين والماليين الدوليين، على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف، استكمالاً للجهود الوطنية الرامية إلى توطيد دعائم السلم والديمقراطية والتنمية المستدامة، بغية تجنب تراجع المكاسب والمنجزات التي تحققت في إطار العملية.

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

طاء

تقديم المساعدة والتعاون الدوليين للتحالف
من أجل التنمية المستدامة في أمريكا الوسطى

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها القرارات المتصلة بما للتعاون والمساعدة الاقتصادية والماليين والتقنيين الدوليين، في فترة الانتقال، من أهمية بالنسبة لتوطيد دعائم السلم في فترة ما بعد النزاعات،

وإذ تنوه بما تبذله شعوب وحكومات البرزخ وما تصبو إليه من تطلعات كيما تتحول أمريكا الوسطى إلى منطقة سلم وحرية وديمقراطية وتنمية،

وإذ تأخذ في اعتبارها اختتام عمليتي الخطة الخاصة للتعاون الاقتصادي لأمريكا الوسطى^(٩) والمؤتمر الدولي المعني باللاجئين من أمريكا الوسطى، اللتين ساهم تنفيذهما في عملية التنمية في أمريكا الوسطى، وشكلاً آلية فعالة لتسهيل إقامة حوار داخلي في المنطقة دون الإقليمية ومع المجتمع المتعاون،

وإذ تضع في اعتبارها إعلان الإلتزامات لصالح السكان المتضررين من النزوح بسبب النزاعات والفقر المدقع، في إطار توطيد دعائم السلم في أمريكا الوسطى، وهو الإعلان الذي اعتمده الاجتماع الدولي الثالث للجنة متابعة المؤتمر الدولي المعني باللاجئين من أمريكا الوسطى، المعقود في مكسيكو في ٢٨ و ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤، والذي أقر فيه بوجود مهام لم تنجز بعد، وبضرورة تغيير محور اهتمام برامج الطوارئ من أجل بدء تنفيذ مرحلة منسقة من استراتيجيات التنمية البشرية المستدامة في المجالات ذات الأولوية التي تحددها البلدان لتوطيد دعائم السلم والقضاء على المشاكل الاجتماعية، وخاصة الفقر المدقع،

وإذ تدرك، رغم التقدم المحرز، ضرورة مواصلة الاهتمام بالحالة في أمريكا الوسطى إلى أن تتم إزالة الأسباب الأساسية والهيكلية التي أدت إلى الأزمة الحادة التي عمت المنطقة، وتجنب انتكاس العملية وإقامة سلم وطييد ودائم في أمريكا الوسطى،

وإذ تدرك أيضا ما للوفاء بالالتزامات التي تعهد بها رؤساء دول أمريكا الوسطى، منذ مؤتمر قمة اسكيبولاس الثاني، في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٧^(٩)، وحتى الآن، من أهمية للتنمية المستدامة وصلتها بها، ولا سيما في مؤتمر قمة غواسيمو بكوستاريكا، المعقود في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٤^(١٠)،

(٩) انظر A/42/521-S/19085.

(١٠) انظر A/49/340-S/1994/994.

ومؤتمر قمة دول أمريكا الوسطى المعني بالبيئة والتنمية المستدامة، المعقود في ماناغوا يومي ١٢ و ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤^(١١)، والمؤتمر الدولي المعني بالسلم والتنمية في أمريكا الوسطى، المعقود في تيغوسيغالبا يومي ٢٤ و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤^(١٢)، وهي المؤتمرات التي تم فيها تحديد أولويات المنطقة دون الإقليمية فيما يتعلق بوضع إطار لبرنامج جديد لتقديم المساعدة والتعاون الدوليين لأمريكا الوسطى،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن الأمين العام أعرب، في تقريره المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ عن الخطة الخاصة^(١٣)، عن ضرورة متابعة الجهود الرامية الى حل المشاكل الهيكلية القديمة التي تسبب التوترات وتعرقل اقامة سلم وطييد ودائم في المنطقة،

وإذ تلاحظ الجهود التي تبذلها حكومات أمريكا الوسطى، من جهة، لإيجاد حلول للتفاوتات الاجتماعية والفرق المدقع والنزب الاجتماعي، ومن جهة أخرى، لتعزيز أشكال المشاركة الجديدة والأوسع نطاقا وكذلك تحسين فرص مواطنيها داخل إطار الاستراتيجية الجديدة للتنمية البشرية المستدامة، وإذ تلاحظ أيضا القيود المادية والمالية الداخلية التي تعوق تحقيق كل هذه الأهداف بكفاءة،

وإذ تضع في اعتبارها رغبة رؤساء دول أمريكا الوسطى في اعتماد استراتيجية وطنية وإقليمية أطلق عليها اسم "التحالف من أجل التنمية المستدامة"^(١٤) كمبادرة متكاملة في المجالات السياسية والأخلاقية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، بما في ذلك إعادة تحديد علاقات أمريكا الوسطى مع المجتمع الدولي، بما يستهدف تحسين رفاه شعوب المنطقة دون الإقليمية،

١ - تؤكد الضرورة الحتمية لوضع برنامج جديد لتقديم التعاون والمساعدة الاقتصادية والماليين والتقنيين الدوليين لأمريكا الوسطى وفقا للواقع الجديد الذي تشهده المنطقة واستنادا الى الأولويات المقررة في إعلان الالتزامات الذي اعتمده لجنة متابعة المؤتمر الدولي المعني باللاجئين من أمريكا الوسطى وفي الاستراتيجية الجديدة للتنمية على الصعد دون الإقليمي، التحالف من أجل التنمية المستدامة؛

٢ - تؤيد الجهود التي تبذلها حكومات أمريكا الوسطى وفاء بالتزاماتها بالتخفيف من الفقر المدقع وتعزيز التنمية البشرية المستدامة، وتحثها على تكثيف جهودها بصدد انتهاج سياسات وبرامج، ذات طابع اجتماعي وبيئي مناسب على وجه الخصوص، وفاء بتلك الالتزامات؛

٣ - تؤكد ما للتعاون الاقتصادي والمالي والتقني الدولي من أهمية في الوفاء بالالتزامات المقررة

(١١) انظر A/49/580-S/1994/1217.

(١٢) انظر A/49/639-S/1994/1247.

في الاستراتيجية الجديدة للتنمية البشرية المستدامة في أمريكا الوسطى؛

٤ - تطلب الى الأمين العام ومنظومة الأمم المتحدة، وبخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مواصلة جهودهم من أجل حشد الموارد التي توفر مقومات النجاح للاستراتيجية الجديدة للتنمية المتكاملة في أمريكا الوسطى، الواردة في التحالف من أجل التنمية المستدامة وإعلان الالتزامات، وذلك في إطار آليات تحددتها بلدان أمريكا الوسطى بالاشتراك مع المجتمع المتعاون؛

٥ - تحث جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات المالية الدولية وهيئات منظومة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الاقليمية ودون الاقليمية، على مواصلة ما تقدمه من دعم ضروري لتحقيق الأهداف والغايات الواردة في الاستراتيجية الجديدة للتنمية المتكاملة في أمريكا الوسطى؛

٦ - تؤكد من جديد الحاجة الماسة الى مواصلة المجتمع الدولي تعاونه مع بلدان أمريكا الوسطى وتزويدها، على نحو مطرد، بالموارد المالية اللازمة، بشروط ميسرة، حسب الاقتضاء، بغية تعزيز النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية على نحو فعال في المنطقة؛

٧ - تؤيد القرار الذي اتفق عليه رؤساء دول أمريكا الوسطى، في مؤتمرهم الرابع عشر والخامس عشر، بشأن اعتماد سياسات لتحقيق اللامركزية، مع الاهتمام بالتنمية البشرية على الصعيد المحلي، وربطها بشكل مناسب مع سياسات الاقتصاد الكلي، تلبية للحاجة المتعلقة بإنجاز الانتقال من المساعدة الانسانية الى التعاون من أجل التنمية، والانتقال من تقديم التعاون في حالات الطوارئ الى وضع وتنفيذ برامج للتنمية البشرية المستدامة؛

٨ - تري أن حل المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية، التي تسبب التوترات والنزاعات في المجتمع، هو وحده الذي سيدراً تراجع المكاسب التي تحققت ويكفل اقامة سلم وطيء ودائم في أمريكا الوسطى؛

٩ - تطلب الى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر أن تنظر في مسألة تقديم المساعدة والتعاون الدوليين للتحالف من أجل التنمية المستدامة في أمريكا الوسطى في تلك الدورة وبعد ذلك كل سنتين.

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

ياء

تقديم المساعدة لتعمير وتنمية السلفادور

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارات مجلس الأمن ٧٨٤ (١٩٩٢) المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ و ٩٦١ (١٩٩٤) المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، وإذ تعيد تأكيد قراراتها ١٥٨/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٢٠٣/٤٨ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ عن تقديم المساعدة لتعمير وتنمية السلفادور^(١٣)، والمؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ عن بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور^(١٤)،

وإذ تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في الوفاء بالالتزامات المضطلع بها نتيجة للتوقيع في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ في مكسيكو على اتفاقات تشابولتلك بين حكومة السلفادور وجبهة فارابوندو Marti للتحرير الوطني^(١٥) التي أنهت الصراع المسلح في السلفادور عن طريق عملية تفاوض جرت بوساطة من الأمين العام،

وإذ تلاحظ أنه بالرغم من الجهود المبذولة على الصعيد الوطني، والدعم المقدم من المجتمع الدولي في تنفيذ البرامج ذات الأولوية التي تتضمنها خطة التعمير الوطني، وتعزيز المؤسسات الديمقراطية، فضلا عن تنفيذ بعض البرامج ذات الأولوية المتصلة باتفاقات السلم والجوهرية بالنسبة لتوطيد السلم، فما فتى العمل في بعض هذه البرامج يتأثر بجملة أمور منها قلة توافر الموارد المالية،

وإذ تدرك أن السلفادور تجتاز مرحلة انتقالية حرجة من فترة حفظ السلم إلى فترة بناء السلم، عن طريق تنفيذ الالتزامات المتبقية والواردة في اتفاقات السلم، ودعم برامج التنمية المتكاملة والمستدامة، وإذ تؤكد أهمية وضرورة تقديم المساعدات التقنية والمالية الدولية من أجل استدامة تلك البرامج دعما للجهود الوطنية المبذولة من أجل إقامة سلم وطيء ودائم،

(١٣) A/49/562.

(١٤) S/1994/1212 و Add.1.

(١٥) انظر A/46/864-S/23501.

وإذ تضع في اعتبارها ضرورة تأمين تنفيذ الالتزامات المنبثقة عن اتفاقات السلم تنفيذًا تامًا، وضرورة تعزيز الآليات الوطنية التي ستتولى رصد عملية بناء السلم عقب انتهاء ولاية بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الاعلان المشترك الصادر عن حكومة السلفادور وجبهة فارابونديو مارتي في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤^(١٦) الذي اتفقتا فيه على تحقيق التعاون الوثيق والنشط من أجل التعجيل بتنفيذ الالتزامات المتبقية الواردة في اتفاقات السلم وإيفاد بعثة مشتركة الى البلدان والمؤسسات المانحة بغية بذل المساعي من أجل الحصول على الموارد اللازمة لتعزيز وتوطيد السلم والتنمية في السلفادور،

١ - تكرر الإعراب عن تقديرها للمشاركة المتمسمة بالكفاءة والملائمة من جانب الأمين العام وممثليه، ولفريق أصدقاء الأمين العام، إسبانيا وفنزويلا وكولومبيا والمكسيك، وللولايات المتحدة الأمريكية وسائر الدول المهتمة بالموضوع لمساهماتهم في دعم عملية السلم في السلفادور؛

٢ - تكرر الإعراب عن امتنانها للمجتمع الدولي، وبصفة خاصة الجهات المتعاونة، والوكالات المتخصصة في منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات الدولية للتنمية والتمويل، الحكومية وغير الحكومية على السواء، لما قدمته من مساعدة تقنية ومالية الى السلفادور لتكملة الجهود المبذولة في توطيد السلم؛

٣ - تدرك أن تنفيذ ما تبقى من الالتزامات المتعهد بها بموجب اتفاقات السلم ومواصلة برامج التعمير الوطني وتعزيز المؤسسات الديمقراطية وتشجيع التنمية المستدامة تشكل أهدافًا تعبر عن الأمانى والاحتياجات الجماعية للبلد، ووسيلة لإزالة الأسباب التي نشأت عنها الأزمة ولدعم السلم والديمقراطية ورفاهية البشر؛

٤ - تطلب مجددًا الى الموقعين على اتفاقات تشابولتيك التعجيل بتنفيذ ما تبقى من الالتزامات المتعهد بها بموجب تلك الاتفاقات، ووفقًا للإعلان المشترك الموقع عليه في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤^(١٦)، بغية ضمان إقرار السلم على الوجه التام في البلد، ومن ثم تشجيع المجتمع الدولي على تخصيص موارد مالية أكبر للمشاركة ذات الأولوية الخاصة بالتعمير والتنمية ودعم المؤسسات الديمقراطية في السلفادور؛

٥ - تطلب إلى جميع الدول والمؤسسات الدولية العاملة في ميداني التنمية والتمويل الدولي مواصلة المساهمة في بناء السلم في السلفادور، وتحثها على الاستجابة بسرعة وسخاء للمساعي المشتركة التي

تبذلها حكومة السلفادور وجبهة فارابونديو مارتي للتحرير الوطني بهدف اجتذاب الموارد اللازمة لاستكمال تنفيذ اتفاقات السلم وغيرها من برامج التنمية ذات الأولوية تنفيذًا تامًا إذ من شأنها أن تؤدي إلى إقامة سلم وظيف ودائم في السلفادور؛

٦ - تدعو المنظمات المالية الدولية إلى أن تشترك مع حكومة السلفادور في بحث تدابير للتنسيق بين البرامج ذات الأولوية المنبثقة عن اتفاقات السلم وخطة التعمير الوطني وبين سياسات التكيف والاستقرار الاقتصاديين بغية تيسير عملية بناء السلم وتوفير مقومات البقاء لها؛

٧ - تطلب مرة أخرى إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة وأن يبذل كل جهد ممكن لتعبئة الموارد المادية والمالية، بما يفي بالاحتياجات المطلوبة للاضطلاع بالبرامج ذات الأولوية في السلفادور والضرورية لاختتام عملية إقرار السلم بنجاح؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريرًا عن تنفيذ هذا القرار، وتقرر أن تنظر في مسألة تقديم المساعدة لتعمير وتنمية السلفادور في تلك الدورة وكل سنتين بعد ذلك.

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

كاف

تقديم المساعدة الطارئة إلى السودان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٨/٤٣ المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨، و ٥٢/٤٣ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ١٢/٤٤ المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩، و ٢٢٦/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ١٧٨/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ١٦٢/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٢٠٠/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، بشأن تقديم المساعدة إلى السودان،

وإذ تلاحظ أنه على الرغم من التقدم المحرز في عملية الطوارئ في السودان وعملية شريان الحياة للسودان، فلا يزال يتعين تلبية احتياجات كبيرة للإغاثة، وبخاصة في مجالات المساعدة غير الغذائية، بما في ذلك المساعدة في مكافحة الملاريا وفي السوقيات والإصلاح والإنعاش في حالات الطوارئ،

وإذ تسلم بأنه من الضروري في حالات الطوارئ تلبية احتياجات الإغاثة والإنعاش والتنمية كمجموعة متصلة،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ عن تقديم المساعدة الطارئة الى السودان^(١٧)، وبالبيان الذي أدلى به ممثل السودان أمام الجمعية العامة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤^(١٨)،

١ - تقدر وتشجع تعاون حكومة السودان مع الأمم المتحدة وتحيط علماً بالاتفاقات والترتيبات التي جرى التوصل إليها لتسهيل عمليات الإغاثة من خلال تحسين المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة الى المناطق المضارة، وتشجع حكومة السودان على مواصلة تحسين تنفيذ تلك الاتفاقات والترتيبات؛

٢ - تطلب الى المجتمع الدولي مواصلة التبرع بسخاء لاحتياجات الطوارئ في البلد وإنعاشه؛

٣ - تطلب الى مجتمع المانحين ومنظومة الأمم المتحدة تقديم المساعدات المالية والتقنية والطبية، مسترشدة في ذلك بالاجراءات التي دعت إليها قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، لمكافحة الملايا في السودان؛

٤ - تناشد جميع الأطراف المعنية مواصلة الحوار والمفاوضات وإنهاء الأعمال القتالية لإتاحة إعادة إقرار السلم والنظام والاستقرار والقيام أيضا بتيسير جهود الإغاثة؛

٥ - تؤكد على أهمية ضمان الوصول الآمن للموظفين الذين يقومون بتوفير مساعدات الإغاثة لكل من يحتاجون إليها؛

٦ - تحث جميع الأطراف المعنية على مواصلة تقديم كل المساعدات الممكنة، بما في ذلك تيسير حركة إمدادات وموظفي الإغاثة لضمان أقصى قدر من النجاح لعملية الطوارئ في السودان وعملية شريان الحياة للسودان في شتى أنحاء البلد؛

٧ - تطلب الى الأمين العام أن يواصل تعبئة وتنسيق الموارد والدعم لعملية الطوارئ في السودان وعملية شريان الحياة للسودان، وتقييم حالة الطوارئ في ذلك البلد وأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريرا عن ذلك وعن إنعاش البلد وإصلاحه.

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

(١٧) A/49/376.

(١٨) انظر A/49/PV.65.

لام

تقديم المساعدة من أجل الإغاثة الإنسانية والانعاش
الاقتصادي والاجتماعي في الصومال

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٦/٤٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ١٧٨/٤٤ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٢٩/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ١٧٦/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ١٦٠/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٢٠١/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وإلى قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تقديم المساعدة الطارئة إلى الصومال،

وإذ تشير أيضا إلى قرار مجلس الأمن ٧٣٣ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢، وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة التي قام فيها المجلس، في جملة أمور، بحث جميع الأطراف والحركات والفصائل في الصومال على أن تيسر جهود الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإنسانية لتقديم المساعدة الإنسانية العاجلة إلى السكان المتأثرين في الصومال، وكرر الدعوة إلى الاحترام الكامل لأمن وسلامة موظفي تلك المنظمات وضمان كامل حريتهم في الانتقال داخل مقديشيو وحولها، وفي سائر أرجاء الصومال،

وإذ تشير، بصفة خاصة، إلى قرار مجلس الأمن ٩٥٤ (١٩٩٤) المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، الذي قرر فيه المجلس، في جملة أمور، تمديد ولاية عملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال لفترة نهائية حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥، وسحب جميع قوات العملية قبل تاريخ انقضاء الولاية الراهنة، وإذ تلاحظ اهتمام الوكالات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية بالتعاون مع الأمم المتحدة عقب سحب العملية في ترتيبات انتقالية للمساعدة المتبادلة، في حالة سماح الأوضاع الأمنية بذلك،

وإذ تنوه بالتعاون القائم بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وبلدان القرن الأفريقي وبلدان حركة عدم الانحياز في جهودها لحل الأزمة الإنسانية والأمنية والسياسية في الصومال،

وإذ تلاحظ مع التقدير الجهود المستمرة التي يضطلع بها الأمين العام من أجل مساعدة الشعب الصومالي في جهوده الرامية إلى تحقيق السلم والاستقرار والمصالحة الوطنية،

وإذ تلاحظ مع القلق أن إخفاق الأطراف الصومالية في تحقيق المصالحة السياسية وإقرار أوضاع آمنة في بعض أجزاء البلد يعرقل الانتقال بصورة تامة من مرحلة عمليات الإغاثة إلى مرحلة التعمير والتنمية،

واذ تعيد تأكيد الأهمية التي تعلقها على نتائج الاجتماع التنسيقي الرابع لتقديم المساعدة الإنسانية إلى الصومال، المعقود في أديس أبابا في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣.

واذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ عن تقديم المساعدة من أجل الإغاثة الإنسانية والانعاش الاقتصادي والاجتماعي في الصومال^(١٩).

واذ تعرب عن بالغ تقديرها لما يقدمه عدد من الدول من مساعدة إنسانية ودعم للإنعاش من أجل التخفيف من ضائقة ومعاناة السكان المتأثرين في الصومال،

واذ تسلّم بأن مرحلة الطوارئ في الأزمة الحالية يمكن اعتبارها في حكم المنتهية، وبأن الحاجة تدعو إلى الاضطلاع بعملية مماثلة من الإنعاش والتعمير جنباً إلى جنب مع عمليات الإغاثة الجارية في المناطق التي تحقق فيها الأمن والاستقرار،

واذ تعيد التشديد على أهمية مواصلة تنفيذ قرارها ١٦٠/٤٧ من أجل اصلاح الخدمات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية على الصعيدين المحلي والاقليمي في جميع أنحاء البلد،

١ - تعرب عن امتنانها لجميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي استجابت للنداءات الموجهة من الأمين العام ومن جهات أخرى عن طريق تقديم المساعدة إلى الصومال؛

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لجهوده المتواصلة التي لا تكل من أجل حشد المساعدة لشعب الصومال؛

٣ - ترحب بالجهود الجارية التي تبذلها الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي وبلدان القرن الأفريقي وبلدان حركة عدم الانحياز لحسم الحالة في الصومال؛

٤ - تحث جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة على أن تواصل متابعة تنفيذ القرار ١٦٠/٤٧ من أجل مساعدة الشعب الصومالي في الشروع في اصلاح الخدمات الاجتماعية والاقتصادية الأساسية، وفي بناء المؤسسات بهدف إعادة اقرار الادارة المدنية على الصعيد المحلي في جميع أجزاء البلد التي يسودها السلم والأمن والاستقرار؛

٥ - تناشد جميع الأطراف الصومالية المعنية إنهاء الأعمال العدائية والدخول في عملية للمصالحة الوطنية تسمح بالانتقال من مرحلة الإغاثة الى مرحلة التعمير والتنمية؛

٦ - تطلب الى جميع الأطراف والحركات والفصائل في الصومال أن تحترم على الوجه التام أمن وسلامة موظفي الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وموظفي المنظمات غير الحكومية، وأن تضمن كامل حريتهم في الانتقال في جميع أنحاء الصومال؛

٧ - تطلب الى الأمين العام أن يواصل على الصعيد الدولي تعبئة المساعدة الإنسانية ومساعدات الإنعاش والتعمير للصومال؛

٨ - تطلب الى الأمين العام، نظرا للحالة الحرجة في الصومال، أن يتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ هذا القرار، وأن يطلع المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥، على التقدم المحرز، وأن يقدم تقريرا عن ذلك الى الجمعية العامة في دورتها الخمسين.

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

ميم

تقديم المساعدة الخاصة إلى دول خط المواجهة
وغيرها من الدول المجاورة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٦٣/٤٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ عن تقديم المساعدة الخاصة إلى دول خط المواجهة وغيرها من الدول المجاورة^(٢٠)،

وإذ تلاحظ أن دول خط المواجهة والدول المجاورة الأخرى في الجنوب الأفريقي ما برحت تعاني من الآثار الاقتصادية والاجتماعية المعاكسة التي خلفتها أعمال تقويض الاستقرار السابقة في المنطقة،

وإذ ترحب بتعزيز الحكم الديمقراطي وغيره من التطورات الايجابية التي شهدتها المنطقة مؤخرا،

بما في ذلك اجراء الانتخابات وتنصيب حكومة ديمقراطية في جنوب افريقيا، ونجاح تنفيذ اتفاق السلم العام في موزامبيق، الموقع في روما بتاريخ ٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢^(٧)، الذي انتهى بإجراء انتخابات متعددة الأحزاب في ذلك البلد، وكذلك إجراء انتخابات متعددة الأحزاب في ملاوي، وإعادة الحكم الديمقراطي إلى ليسوتو،

وإذ ترحب أيضا بالتطورات الايجابية التي شهدتها أنغولا مؤخرا والتي تمخضت عن توقيع بروتوكول لوساكا في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ وبدء نفاذ وقف اطلاق النار في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤،

وإذ يساورها شديد القلق ازاء استمرار تأثير الجفاف على بعض أنحاء منطقة الجنوب الافريقي،

١- تعرب عن تقديرها للأمين العام على جهوده المتعلقة بتقديم المساعدة إلى دول خط المواجهة وغيرها من الدول المجاورة؛

٢- تحيط علما مع التقدير بالدعم الجاري تقديمه إلى دول خط المواجهة وغيرها من الدول المجاورة من جانب البلدان المانحة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية؛

٣- تعرب عن تقديرها أيضا للأمين العام والبلدان المانحة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية لما تواصل تقديمه من مساعدة جلية القيمة للتخفيف من الآثار الخطيرة المترتبة على استمرار الجفاف في منطقة الجنوب الافريقي؛

٤- تناشد المجتمع الدولي أن يواصل مد يد المساعدة لدول خط المواجهة والدول المجاورة الأخرى في الجنوب الافريقي لتمكينها من التغلب على الآثار السلبية لأعمال تقويض الاستقرار السابقة في المنطقة؛

٥- تحث بشدة المجتمع الدولي على مواصلة القيام، بصورة فعالة وحسنة التوقيت، بتقديم المساعدة المالية والمادية والتقنية اللازمة لتعزيز قدرة دول خط المواجهة وغيرها من الدول المجاورة، منفردة ومجمعة، في جهودها المبذولة في سبيل تعمير اقتصاداتها وإنعاشها وتنميتها؛

٦- تطلب إلى الأمين العام ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها الاستجابة لطلبات المساعدة التي قد تقدمها فرادى الدول أو المنظمات الاقليمية المختصة، وتحث جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على الاستجابة بالقبول لهذه الطلبات؛

٧- ترحب بالتطورات السياسية الايجابية التي شهدتها مؤخرا أنغولا وجنوب افريقيا وليسوتو وملاوي وموزامبيق؛

٨ - تطلب إلى حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا التقيد بأحكام بروتوكول لوساكا؛

٩ - تناشد جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المختصة أن تقدم الدعم، في سياق أمور منها استمرار الجفاف في أنحاء المنطقة، وبرامج الطوارئ الوطنية والجماعية التي تعدها دول خط المواجهة وغيرها من الدول المجاورة للتغلب على مشاكلها الانسانية والطارئة الحرجة، مراعية في ذلك الظروف الخاصة لأشد البلدان تضررا؛

١٠ - تناشد المجتمع الدولي أن يقدم المساعدة إلى دول خط المواجهة وغيرها من الدول المجاورة في جهودها المبذولة لدفع عملية التكامل الاقتصادي الاقليمي، على النحو المتوخى في معاهدة ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٢ التي أنشأت الاتحاد الانمائي للجنوب الافريقي، الذي يضم حاليا جنوب افريقيا؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٩٢

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

نون

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٩/١٩٩٤ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٤،

وإذ تشير أيضا إلى القرارات السابقة المتعلقة بالمسألة،

وإذ ترحب بتوقيع الاتفاق الأول لتنفيذ إعلان المبادئ بشأن ترتيبات الحكم الذاتي المؤقت^(٣٣)، وهو الاتفاق حول قطاع غزة ومنطقة أريحا^(٣٤)، في القاهرة في ٤ أيار/مايو ١٩٩٤، بين حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ممثل الشعب الفلسطيني، والاتفاق المتعلق بالنقل التمهيدي للسلطات والمسؤوليات في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٤،

(٢١) انظر A/48/486-S/26560.

(٢٢) انظر A/49/180-S/1994/727.

وإذ يساورها شديد القلق إزاء الأوضاع الاقتصادية وأوضاع العمالة الصعبة التي تواجه الشعب الفلسطيني في جميع أنحاء الأرض المحتلة،

وإذ تدرك الحاجة الملحة إلى إجراء تحسينات في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية الأساسية في الأرض المحتلة وفي الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني،

وإدراكا منها بأن التنمية يصعب تحقيقها في ظروف الاحتلال وتتوافر لها أفضل الفرص في ظروف السلم والاستقرار،

وإذ تلاحظ، في ضوء التطورات الأخيرة، ضخامة التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجه الشعب الفلسطيني وقيادته،

وإذ تدرك الضرورة الملحة إلى تقديم مساعدات دولية إلى الشعب الفلسطيني، مع مراعاة الأولويات الفلسطينية،

وإذ تحيط علما بانعقاد حلقة الأمم المتحدة الدراسية المعنية بالاحتياجات التجارية والاستثمارية الفلسطينية، وذلك في مقر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٤،

وإذ ترحب بتوقيع الاتفاقات بين منظمة التحرير الفلسطينية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة العمل الدولية،

وإذ تؤكد الحاجة إلى مشاركة الأمم المتحدة مشاركة كاملة في عملية بناء المؤسسات الفلسطينية وفي تقديم مساعدة واسعة النطاق إلى الشعب الفلسطيني، بما في ذلك المساعدة في ميادين الانتخابات، وتدريب الشرطة، والإدارة العامة،

وإذ تحيط علما بقيام الأمين العام في حزيران/يونيه ١٩٩٤ بتعيين المنسق الخاص في الأراضي المحتلة،

وإذ ترحب بنتائج مؤتمر دعم السلم في الشرق الأوسط، الذي عقد في واشنطن في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وبإنشاء لجنة الاتصال المخصصة والعمل الذي يضطلع به البنك الدولي بوصفه أمانة لها، وكذلك بإنشاء الفريق الاستشاري،

وإذ ترحب أيضا بنتائج اجتماع لجنة الاتصال المخصصة في بروكسل في ٢٩ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٤^(٣٣).

- ١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام؛
- ٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لاستجابته السريعة وجهوده في ميدان تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛
- ٣ - تعرب عن تقديرها أيضا للدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت، وما زالت تقدم، المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛
- ٤ - تؤكد أهمية تعيين المنسق الخاص في الأراضي المحتلة والخطوات المتخذة تحت رعاية الأمين العام لكفالة إنشاء آلية منسقة لأنشطة الأمم المتحدة في جميع أنحاء الأراضي المحتلة؛
- ٥ - تحث الدول الأعضاء، والمؤسسات المالية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية الدولية، والمنظمات الإقليمية والأقاليمية على أن تقدم، بأقصى ما يمكن من السرعة والسخاء، مساعدة اقتصادية واجتماعية إلى الشعب الفلسطيني، بغية المساعدة في تنمية الضفة الغربية وغزة، وعلى أن تفعل ذلك بالتعاون وثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية وعن طريق المؤسسات الفلسطينية الرسمية؛
- ٦ - تطلب إلى المؤسسات والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة أن تكشف مساعداتها استجابة للاحتياجات الملحة للشعب الفلسطيني وفقا للأولويات الفلسطينية التي تحددها السلطة الفلسطينية مع التركيز على التنفيذ الوطني وبناء القدرات؛
- ٧ - تحث الدول الأعضاء على فتح أسواقها للصادرات من الضفة الغربية وغزة بأفضل الشروط، وبما يتفق والقواعد التجارية المناسبة؛
- ٨ - تطلب إلى مجتمع المانحين الدوليين التعجيل بتسليم المساعدات التي تعهد بتقديمها إلى الشعب الفلسطيني لتلبية احتياجاته الملحة؛
- ٩ - تقترح أن تعقد في عام ١٩٩٥ تحت رعاية الأمم المتحدة حلقة دراسية عن الاحتياجات والتحديات الإدارية والتنظيمية والمالية الفلسطينية في ضوء التطورات الجديدة؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقريراً عن تنفيذ هذا القرار يتضمن ما يلي:

(أ) تقييم المساعدة التي تلقاها الشعب الفلسطيني فعليا؛

(ب) تقييم الاحتياجات التي لم تلب بعد، ومقترحات محددة للاستجابة لها على نحو فعال؛

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخمسين بندا فرعياً بعنوان "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني" في إطار البند المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة".

الجلسة العامة ٩٣

٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤